

## ١١- كتاب الجمعة

### [ باب فَرَضِ الْجُمُعَةِ ]

٤٩٤- عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَيِّنَاتُهُمْ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، ثُمَّ هَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ فَاحْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا اللَّهُ لَهُ، فَالْتَأَسُّ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ، الْيَهُودُ عَدَاً، وَالنَّصَارَى بَعْدَ عَدِيٍّ».

### [ باب الطَّيِّبِ لِلْجُمُعَةِ ]

٤٩٥- أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَأَنْ يَسْتَنْ، وَأَنْ يَمَسَّ طَيِّباً إِنْ وَجَدَ».

### [ باب فَضْلِ الْجُمُعَةِ ]

٤٩٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّلَاثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشاً أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ».

### [ باب الدُّهْنِ لِلْجُمُعَةِ ]

٤٩٧- عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَتَطَهَّرُ مَا

٤٩٤- البخاري: ٨٧٦، ومسلم: ١٩٧٨، وأحمد: ٧٣١٠.

وقوله: (الآخرون) من حيث الزمان، و (السابقون) منزلة.

وقوله: (له) لم ترد في البخاري، وأثبتناها من الأصل وهي رواية.

٤٩٥- البخاري: ٨٨٠، ومسلم: ١٩٦٠، وأحمد: ١١٢٥٠.

وقوله: (يستن): يدل ذلك أسنانه بالسواك.

٤٩٦- البخاري: ٨٨١، ومسلم: ١٩٦٤، وأحمد: ٩٩٢٦.

وقوله: (وخرج الإمام) أي: قام ليخطب.

٤٩٧- البخاري: ٨٨٣، وأحمد: ٢٣٧١٠.

وقوله: (الجمعة الأخرى): السابقة.

اسْتَظَاعَ مِنْ طَهْرٍ، وَيَدَّهِنُ مِنْ دُهْنِهِ، أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ، فَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كُتِبَ لَهُ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْآخَرَى.»

٤٩٨- عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قيل له: ذكروا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اغْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَاغْسِلُوا رُؤُوسَكُمْ وَإِنْ لَمْ تَكُونُوا جُنُبًا، وَأَصِيبُوا مِنَ الطَّيِّبِ». فقال: «أَمَا الْغُسْلُ فَنَعَمْ، وَأَمَا الطَّيِّبُ فَلَا أَدْرِي.»

### [ باب يَلْبَسُ أَحْسَنَ مَا يَجِدُ ]

٤٩٩- عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه رأى حلة سبراء عند باب المسجد، فقال: يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة وللوفاة إذا قدموا عليك. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ». ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْهَا حُلَّةٌ، فَأَعْطَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه مِنْهَا حُلَّةً، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَوْتِنِيهَا وَقَدْ قُلْتَ فِي حُلَّةِ عِطَارِدٍ مَا قُلْتَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا». فَكَسَاهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَحَا لَهُ بِمَكَّةَ مُشْرِكًا

### [ باب السَّوَاكِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ]

٥٠٠- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي، أَوْ عَلَى النَّاسِ، لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ».

٥٠١- عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمْ فِي السَّوَاكِ»

### [ باب مَا يُقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ]

٥٠٢- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يُقْرَأُ فِي الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: ﴿الْمَدَّ ۝ نَزِيلٌ﴾

[السجدة: ٢-١] و ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾ [الإنسان: ١].

٤٩٨- البخاري: ٨٨٤، ومسلم: ١٩٦١، وأحمد: ٣٠٥٨.

٤٩٩- البخاري: ٨٨٦، ومسلم: ٥٤٠١، وأحمد: ٥٧٩٧.

وقوله: (حلة سبراء): من حرير، و (عطارد): صاحب الحلة، وهو ابن الحاجب التميمي.

٥٠٠- البخاري: ٨٨٧، ومسلم: ٥٨٩، وأحمد: ٧٣٣٩.

٥٠١- البخاري: ٨٨٨، وأحمد: ١٢٤٥٩.

٥٠٢- البخاري: ٨٩١، ومسلم: ٢٠٣٤، وأحمد: ٩٥٦١.

## [ باب الْجُمُعَةِ فِي الْقَرْيِ وَالْمُدْنِ ]

٥٠٣- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ - قَالَ: وَحَسِبْتُ أَنْ قَدْ قَالَ - وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ».

## [ باب هَلْ يَجِبُ غُسْلُ الْجُمُعَةِ عَلَى مَنْ لَا تَجِبُ عَلَيْهِ ]

٥٠٤- حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ، تَقْدِمُ قَرِيبًا، وَزَادَ هُنَا فِي آخِرِهِ: ثُمَّ قَالَ: «حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا، يَغْسِلُ فِيهِ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ».

## [ باب مِنْ أَيْنَ تُؤْتَى الْجُمُعَةُ وَعَلَى مَنْ تَجِبُ ]

٥٠٥- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ يَنْتَابُونَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ مَنَازِلِهِمْ وَالْعَوَالِي، فَيَأْتُونَ فِي الْعُبَارِ، يُصِيبُهُمُ الْعُبَارُ وَالْعَرَقُ، فَيَخْرُجُ مِنْهُمْ الْعَرَقُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنْسَانٌ مِنْهُمْ وَهُوَ عِنْدِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لِيَوْمِكُمْ هَذَا».

## [ باب وَقْتُ الْجُمُعَةِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ ]

٥٠٦- وَعنها رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ مَهْنَةً أَنْفُسِهِمْ، وَكَانُوا إِذَا رَاحُوا إِلَى الْجُمُعَةِ رَاحُوا فِي هَيْبَتِهِمْ، فَقِيلَ لَهُمْ: لَوْ اغْتَسَلْتُمْ؟

٥٠٧- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ حِينَ تَمِيلُ الشَّمْسُ.

٥٠٣- البخاري: ٨٩٣، ومسلم: ٤٧٢٧، وأحمد: ٦٠٢٦.

٥٠٤- البخاري: ٨٩٧، ومسلم: ١٩٦٣، وأحمد: ٨٥٠٣، وقد تقدم برقم: ٤٩٤.

٥٠٥- البخاري: ٩٠٢، ومسلم: ١٩٥٨، ولم يرد عند أحمد بهذا اللفظ، وانظر ما بعده.

٥٠٦- البخاري: ٩٠٣، ومسلم: ١٩٥٩، وأحمد: ٢٤٣٣٩.

وقوله: (مهنة أنفسهم): خدم أنفسهم.

٥٠٧- البخاري: ٩٠٤، وأحمد: ١٣٣٨٤.

## [ باب إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ]

٥٠٨- وعنه رضي الله عنه قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اشْتَدَّ الْبُرْدُ بَكَرَ بِالصَّلَاةِ، وَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ أُبْرِدَ بِالصَّلَاةِ، يَعْنِي الْجُمُعَةَ.

## [ باب الْمَشْيِ إِلَى الْجُمُعَةِ ]

٥٠٩- عن أَبِي عَبَسٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ وَهُوَ ذَاهِبٌ إِلَى الْجُمُعَةِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ اغْبَرَتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ».

## [ باب لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ أَحَاهُ وَيَقْعُدُ فِي مَكَانِهِ ]

٥١٠- عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقِيمَ الرَّجُلُ أَحَاهُ مِنْ مَقْعَدِهِ وَيَجْلِسَ فِيهِ. قُلْتُ لِنَافِعِ: الْجُمُعَةُ؟ قَالَ: الْجُمُعَةُ وَغَيْرَهَا.

## [ باب الْأَذَانِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ]

٥١١- عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّدَاءُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوَّلُهُ إِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما، فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ رضي الله عنه وَكَثُرَ النَّاسُ زَادَ النَّدَاءُ الثَّلَاثَ عَلَى الزُّورَاءِ.

## [ باب الْمُؤَدِّنِ الْوَاحِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ]

٥١٢- وعنه رضي الله عنه فِي رِوَايَةٍ قَالَ: لَمْ يَكُنْ لِلنَّبِيِّ ﷺ مُؤَدِّنٌ غَيْرَ وَاحِدٍ، وَكَانَ التَّأْدِينُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حِينَ يَجْلِسُ الْإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ.

٥٠٨- البخاري: ٩٠٦.

٥٠٩- البخاري: ٩٠٧، وأحمد: ١٥٩٣٥.

٥١٠- البخاري: ٩١١، ومسلم: ٥٦٨٥، وأحمد: ٦٣٧١.

٥١١- البخاري: ٩١٢، وأحمد: ١٥٧١٦.

وقوله: (النداء الثالث): الأذان الأول قبل أن يصعد الإمام المنبر، و (الزوراء): موضع عند سوق المدينة مرتفع كالمنارة.

٥١٢- البخاري: ٩١٣، وأحمد: ١٥٧٢٣.

## [ باب يُجِيبُ عَلَى الْمُنْبِرِ إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ ]

٥١٣- عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه: أنه جلس على المنبر يوم الجمعة، فلما أذن المؤذن قال: الله أكبر الله أكبر. قال معاوية: الله أكبر الله أكبر. قال: أشهد أن لا إله إلا الله. فقال معاوية: وأنا. فقال: أشهد أن محمداً رسول الله. فقال معاوية: وأنا. فلما أن قضى التأذين قال: يا أيها الناس إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذا المجلس حين أذن المؤذن يقول ما سمعتم مني من مقالي.

## [ باب الخُطبةِ على المنبرِ ]

٥١٤- حديث سهل بن سعد الساعدي في أمر المنبر تقدم، وذكر صلاته عليه ورجوعه الفقهي، وزاد في هذه الرواية: فلما فرغ أقبل على الناس فقال: «أيها الناس إنما صنعنا هذا لتأتموا ولتعلموا صلاتي».

٥١٥- عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: كان جذع يقوم إليه النبي صلى الله عليه وسلم فلما وضع له المنبر سمعنا للجذع مثل أصوات العشار حتى نزل النبي صلى الله عليه وسلم فوضع يده عليه.

## [ باب الخُطبةِ قائماً ]

٥١٦- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب قائماً ثم يقعد ثم يقوم، كما تفعلون الآن.

## [ باب من قال في الخُطبةِ بعد الثناء: أمَّا بعدُ ]

٥١٧- عن عمرو بن تغلب رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بمالٍ أو سبي فقسمه فأعطى رجالاً وترك رجالاً، فبلغه أن الذين ترك عتبوا، فحمد الله ثم أثنى عليه ثم قال: «أمَّا بعدُ، فوالله إنني لأعطي

٥١٣- البخاري: ٩١٤، وأحمد: ١٦٨٤١.

٥١٤- البخاري: ٩١٧، ومسلم: ١٢١٦، وأحمد: ٢٢٨٧١، وقد تقدم برقم: ٢٥٠.

٥١٥- البخاري: ٩١٨، وأحمد: ١٤٢٨٢.

وقوله: (يقوم إليه): يستند عليه، و(العشار): النوق الحوامل التي قاربت الولادة.

٥١٦- البخاري: ٩٢٠، ومسلم: ١٩٩٤، وأحمد: ٤٩١٩.

٥١٧- البخاري: ٩٢٣، وأحمد: ٢٠٦٧٢.

وقوله: (السبي): الأسرى، و(الجزع): عدم الصبر، و(الهلع): يتضمن عدم الرضا، والسخط بما يدل على

ذلك، و(حمر النعم): أجودها.

الرَّجُلَ، وَأَدْعُ الرَّجُلَ، وَالَّذِي أَدْعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعْطِي، وَلَكِنْ أُعْطِي أَقْوَاماً لِمَا أَرَى فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ، وَأَكُلُ أَقْوَاماً إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغِنَى وَالْخَيْرِ، فِيهِمْ عَمْرُو ابْنُ تَغْلِبٍ». فَوَاللَّهِ مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُمْرَ النَّعَمِ.

٥١٨- عَنْ أَبِي حُمَيْدِ السَّاعِدِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَشِيَّةَ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَتَشَهَّدَ وَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ».

٥١٩- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ الْمِنْبَرَ وَكَانَ آخِرَ مَجْلِسٍ جَلَسَهُ مُتَعَطِّفًا مِلْحَفَةً عَلَى مَنْكِبَيْهِ، قَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ بِعَصَابَةٍ دَسِمَةٍ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِلَيَّ». فَتَأَبَّأُوا إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنَ الْأَنْصَارِ يَقْلُونَ، وَيَكْثُرُ النَّاسُ، فَمَنْ وَلِيَ شَيْئاً مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ فَاسْتَطَاعَ أَنْ يَضُرَّ فِيهِ أَحَدٌ أَوْ يَنْفَعُ فِيهِ أَحَدٌ، فَلْيُقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ».

[ باب إِذَا رَأَى الْإِمَامُ رَجُلًا جَاءَ وَهُوَ يَخْطُبُ أَمْرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ ]

٥٢٠- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: «أَصَلَّيْتَ يَا فُلَانُ؟». قَالَ: لَا. قَالَ: «تُمْ فَارْكَعْ».

[ باب الْإِسْتِسْقَاءِ فِي الْخُطْبَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ]

٥٢١- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَبَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْكَ الْمَالُ وَجَاعَ الْعِيَالُ، فَادْعُ اللَّهَ لَنَا. فَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا وَضَعَهَا حَتَّى تَارَ السَّحَابُ أَمْثَالَ الْجِبَالِ، ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنْ

٥١٨- البخاري: ٩٢٥، ومسلم: ٤٧٤٠، وأحمد: ٢٣٥٩٨، مطولاً.

٥١٩- البخاري: ٩٢٧، وأحمد: ٢٦٢٩.

وقوله: (آخر مجلس جلسه): قبل موته، و(دسمة): سوداء.

٥٢٠- البخاري: ٩٣٠، ومسلم: ٢٠١٨، وأحمد: ١٤٣٠٩.

وقوله: (فاركع): أي: ركعتين تحية المسجد.

٥٢١- البخاري: ٩٣٣، ومسلم: ٢٠٧٩، وأحمد: ١٣٦٩٣.

وقوله: (سنة): شديدة من الجذب والقحط، و(القرعة): القطة من السحاب، و(قناة): علم على أرض ذات مزارع بناحية أحد.

مِنْبَرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَطَرَ يَتَحَادَرُ عَلَى لِحْيَتِهِ ﷺ، فَمُطِرْنَا يَوْمَنَا ذَلِكَ، وَمِنْ الْعَدَى، وَبَعْدَ الْعَدَى وَالَّذِي يَلِيهِ، حَتَّى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى، وَقَامَ ذَلِكَ الْأَعْرَابِيُّ - أَوْ قَالَ: غَيْرُهُ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَهْدَمُ الْبِنَاءُ، وَعَرِقَ الْمَالُ، فَادْعُ اللَّهَ لَنَا. فَرَفَعَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا، وَلَا عَلَيْنَا». فَمَا يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ السَّحَابِ إِلَّا انْفَرَجَتْ، وَصَارَتِ الْمَدِينَةُ مِثْلَ الْجَوَابِيَةِ، وَسَالَ الْوَادِي فَنَاءَ شَهْرًا، وَلَمْ يَجِيءْ أَحَدٌ مِنْ نَاحِيَةِ إِلَّا حَدَّثَ بِالْجُودِ.

### [ باب الإنصاتِ يومِ الجمعةِ والإمامِ يخطُبُ ]

٥٢٢- عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: أَنْصِتْ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَقَدْ لَعُوتٌ».

### [ باب السَّاعَةِ الَّتِي فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ ]

٥٢٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: «فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ». وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا.

### [ باب إِذَا نَفَرَ النَّاسُ عَنِ الْإِمَامِ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ ]

٥٢٤- عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَقْبَلَتْ عِيرٌ تَحْمِلُ طَعَامًا، فَالْتَفَتُوا إِلَيْهَا حَتَّى مَا بَقِيَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا آنَفَصُوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوْكَ قَائِمًا﴾ [ الجمعة: ١١ ].

### [ باب الصَّلَاةِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ وَقَبْلِهَا ]

٥٢٥- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رُكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا رُكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ رُكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ، وَبَعْدَ الْعِشَاءِ رُكْعَتَيْنِ، وَكَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ فَيُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ.

٥٢٢- البخاري: ٩٣٤، ومسلم: ١٩٦٥، وأحمد: ٧٦٨٦.

وقوله: (لغوت): خبت من الأجر وبطلت فضيلة جمعتك.

٥٢٣- البخاري: ٩٣٥، ومسلم: ١٩٦٩، وأحمد: ١٠٣٠٢.

٥٢٤- البخاري: ٩٣٦، ومسلم: ١٩٩٧، وأحمد: ١٤٩٧٨.

وقوله: (الفتوا): انصرفوا.

٥٢٥- البخاري: ٩٣٧، ومسلم: ٢٠٤٠، وأحمد: ٥٢٩٦.